

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 471 @ في اليوم الثاني بعد رميه وبات الليلتين قبله أو ترك مبיתهما لعذر جاز
وسقط مبیت الليلة الثالثة ورمي يومها قال تعالى فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه